

الصوارم المهرقة

[10] أبي سفيان انا اقول له قال رسول الله ﷺ وهو يقول انا لا ارى به باسا الى غير ذلك من المناكير والباطيل الصادرة عنهم التي لا يحتملها مقام المقال ويضيق عن ذكرها المجال وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: ليردن على الحوض رجال ممن صاحبنى حتى إذا رايتهم رفعوا الى واختلجوا دوني فلاقولن اي اصحابي اصحابي فليقالن انك لا تدري ما احدثوا بعدك انتهى ومثله مذكور في صحيح البخاري الذي هو اصح كتب الاحاديث عندهم في تفسير قوله تعالى: وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الاية قال النووي شرح مسلم " اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا وأما اصحابي فقد وقع في الروايات مصغرا مكررا وفي بعض النسخ اصحابي مكبرا مكررا وقال القاضى هذا دليل لصحة تأويل من تأول انهم اهل الردة ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول في مذنبى الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هؤلاء صنفان احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهؤلاء مبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة والثانى مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون على اعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين انتهى. واقول: بل المراد بالمرتدين المحدثون في دين الله الغاصبون للخلافة والاكلون لمال فدى ظلما وجورا على فاطمة عليها السلم ولهذا قال فيهم في بعض الروايات سحقا سحقا فافهم وإذا كان الحال بهذا المنوال من الاختلال ووقع الارتداد من الصحابة فلا يجوز الحكم بالايمان والعدالة لاحد منهم إلا إذا تحقق اتصافه بهما وموته عليهما ولا يعلم ذلك إلا بتتبع الاحوال واستقراء الاثار الدالة على بقاء الايمان والعدالة أو الزوال قال الفاضل التفتازانى في التلويح ان الجزم بالعدالة يختص بمن
